

Distr.: General
10 May 2023
Arabic
Original: English/Russian

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة السادسة والخمسون

فيينا، 3-21 تموز/يوليه 2023

برنامج العمل

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلا في مجال التخفيف من آثار تغير
المناخ والتكيف معه والقدرة على مواجهته

مذكرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

أولاً-	مقدمة	2
ثانياً-	المنظمات الحكومية الدولية	2
	أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	2
ثالثاً-	المنظمات الدولية غير الحكومية	3
ألف-	تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري	3
باء-	مركز بحوث القانون الدولي والمقارن	7



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولاً - مقدمة

- 1- تستنسخ هذه الوثيقة التعليقات الواردة من منظمات دولية حكومية وغير حكومية بشأن الاقتراحات المتعلقة بمساهمة الأونسيترال المحتملة في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى مكافحة تغير المناخ والتخفيف من آثاره، وتحديدًا، في استنتاجات وتوصيات الدراسة بشأن جوانب القانون الخاص المتعلقة بتغير المناخ، التي كانت الأمانة قد كلفت خبيراً خارجياً، هو البروفيسور جيرو دي لاسو سان جينييه، من جامعة لافال في كيبيك (كندا)، بإعدادها، والتي لُخصت في مذكرة من الأمانة بشأن استصواب وجدوى الاضطلاع بأعمال في هذا المجال (A/CN.9/1120 و A/CN.9/1120/Add.1). ونظرت اللجنة في تلك المذكرة في دورتها الخامسة والخمسين (نيويورك، 27 حزيران/يونيه - 15 تموز/يوليه 2022).
- 2- والتعليقات مستنسخة بالترتيب الذي وردت به. وقد أدخلت تعديلات تحريرية طفيفة على التعليقات وأعيد تنسيقها لأغراض الاتساق وتيسير نظر اللجنة فيها.

ثانياً - المنظمات الحكومية الدولية

أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

[الأصل: بالإنكليزية]

[20 نيسان/أبريل 2023]

القانون الخاص يمكن أن يؤدي دوراً هاماً في مكافحة تغير المناخ وأن يساعد في إيجاد بيئة أكثر ملاءمة للاستثمار المراعي للمناخ، وذلك بتوفير المزيد من الوضوح والتوحيد والقدرة على التنبؤ في مجال تداول حقوق إطلاق الانبعاثات الكربونية.

ولذلك فإن وضع إرشادات دولية بشأن معاملة القانون الخاص لأرصدة الكربون يمكن أن يمثل مساهمة مفيدة في تحسين تنفيذ اتفاق باريس. وتحدد المادة 6 من الاتفاق ثلاثة نهج تعاونية يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في تحقيق أهداف اتفاق باريس. وعلى وجه الخصوص، تنشئ المادة 6-4 من الاتفاق آلية دولية تصدر أرصدة للانبعاثات مقابل نتائج التخفيف التي تقي بمعايير الجودة المحددة دولياً. وتخضع الآلية لهيئة إشراف دولية، تحت توجيه مؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس. وستستفيد آلية المادة 6-4 من وجود إرشادات، ومن زيادة الوضوح بشأن تنفيذ الآلية على الصعيد الوطني وبشأن الوضع القانوني للمعايير المحددة على المستوى الدولي والتي لا تخضع لهيئة تنظيمية وطنية.

وبالنظر إلى الطائفة الواسعة من البلدان التي قد تستفيد من هذا العمل، ترحب أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ باستعداد مؤسسة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة ذات عضوية عالمية للاضطلاع بأعمال في هذا المجال. وأعرب عن تقديري لدعوتكم لنا للمساهمة في العمل الذي تقترحه الأونسيترال بشأن جوانب القانون الخاص المتعلقة بأسواق الكربون وللمشاركة في الندوة التي تنظمها يومي 13 و14 تموز/يوليه 2023 في فيينا. ويسرني أن أؤكد أن ممثلاً عن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ سيشارك في الندوة وأن الأمانة مهتمة بالمساهمة في العمل المقترح في حدود مواردها المتاحة.

ثالثاً - المنظمات الدولية غير الحكومية

ألف - تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري

[الأصل: بالإنكليزية]

[2 أيار/مايو 2023]

1- يسر أمانة تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري (Net Zero Lawyers Alliance)، وهو تحالف من الجهات المعجّلة بتنفيذ حملة "السباق لبلوغ مستوى انبعاثات صفري" (Race to Zero) التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، يضم أكثر من 100 000 محام تجاري دولي، أن تقدم ملاحظاتها الإضافية لاستكمال المذكرة.

2- وتركز نتائج الدراسة وتوصياتها في المقام الأول على تعويض الكربون وتداول حقوق إطلاق الانبعاثات الكربونية واحتجاز الكربون، وبدرجة أقل، على قوانين امتثال الشركات تنفيذا لتوصيات فرقة العمل المعنية بالإفصاحات المالية المتصلة بالمناخ. ويشجع تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري أي برنامج من برامج عمل الأونسيرال على التركيز على أفضل السبل للاستفادة من صكوك القانون الخاص في تعزيز وتيسير وتسريع الاستثمار العالمي (ومواءمة تدفقات التمويل العالمية) في النظم الجديدة المنخفضة الكربون في مجالات الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية وبعيدا عن الأنشطة والنظم الحالية ذات الانبعاثات العالية.

3- أولاً، فيما يتعلق بالاستثمار في عملية الانتقال، أشارت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وتحالف غلاسكو المالي من أجل صافي انبعاثات صفري (GFANZ) وغيرهما، إلى ضرورة ضخ 7 تريليونات دولار (سنوياً) من الاستثمارات الجديدة على الصعيد العالمي للانتقال في مجالات الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية إلى صافي انبعاثات صفري من غازات الدفيئة بحلول عام 2050، مع تحقيق انخفاض نسبته 45 في المائة بحلول عام 2030 (62 في المائة منه في نظم الطاقة). ويلزم عمل استثمارات جديدة في كل مرحلة من مراحل دورة الطاقة وسلسلة الإمداد، بما يشمل المواد الخام، فضلاً عن تحسين الكفاءة في استخدام الكهرباء. و"الانتقال العادل" (Just Transition) هو الحد من انبعاثات غازات الدفيئة على نحو يمكن الدول من التكيف حتى تلبي احتياجات العمال.

4- وتحقيق الانتقال في مجالات الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية على الصعيد العالمي - ومواءمة تدفقات التمويل العالمية مع أهداف اتفاقية باريس - مهمة تشارك فيها الاستثمارات العالمية والأنشطة التجارية والسياسات والقوانين المرتبطة بها على مستويات مختلفة:

(أ) التزمت 197 دولة طرفاً بالانتقال عملاً باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس، مسترشدة بكتاب قواعد باريس وميثاق غلاسكو (الذي تديره اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ)؛

(ب) تتخذ الدول الأطراف التزامات تصاعدية من خلال مساهمات محددة وطنياً منفذة محلياً على صعيد السياسات والتشريعات واللوائح والاجتهادات القضائية؛

(ج) يوفر القانون الخاص، بدعم من اتفاقيات التجارة والاستثمار الدولية، بما فيها اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع، واتفاقية نيويورك، ومختلف القوانين النموذجية والعقود، والآليات الدولية لتسوية المنازعات، إطاراً قانونياً لتعبئة الاستثمارات العابرة للحدود (تديره الأونسيرال).

- 5- وتساعد صكوك الأونسيترال وإرشاداتها الدول على تيسير التنمية واجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر. ومن أجل مواءمة الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه إلى الداخل والموجه إلى الخارج مع اتفاقية باريس، من الملائم أن يُجرى تقييم للصكوك الحالية. وينبغي لصكوك الأونسيترال وإرشاداتها أن تهيئ أقصى حد من الفرص لتيسير الانتقال والتعجيل به من خلال تطبيق القانون الخاص في الاستثمار والتجارة الدوليين.
- 6- وتحقيقاً لهذه الغاية، تتناول المذكرة بإيجاز موضوعي المشتريات العمومية (باء-20 إلى باء-22) والشاركات بين القطاعين العام والخاص (باء-23 إلى باء-27). ويمكن، بل ينبغي توسيع نطاق كلا الموضوعين لضمان تهيئة الفرصة لبرنامج العمل أن يستكشف بشكل كامل السبل التي يمكن بها للقانون الخاص أن ييسر الاستثمار في الانتقال إلى صافي الانبعاثات الصفري. ويمكن أن تتضمن إرشادات الاشتراء العمومي أفضل الممارسات بشأن حساب الكربون في سلاسل الإمداد، فضلاً عن توزيع المخاطر التعاقدية والمسؤولية عن انبعاثات الكربون الضمنية (embedded carbon) في مشاريع البنى التحتية الجديدة.
- 7- ثانياً، تثير المذكرة مسألة التحكيم التجاري الدولي (باء-17 إلى باء-19)، وإن كانت تشير أساساً إلى التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول. وكثيراً ما يشمل التحكيم التجاري الدولي أطرافاً أو موارد وممتلكات وبنى تحتية تملكها أو تنظمها الدول. وهذا التحكيم التجاري الدولي "المختلط" يستدعي دراسة متأنية، بقدر ما يؤثر على التزامات الدول الأطراف بموجب اتفاق باريس.
- 8- ويجب أن يكون إنفاذ اتفاقات الاستثمار في عملية الانتقال في مجالات الطاقة أو البنى التحتية أو استخدام الأراضي أو النظم الصناعية متوافقاً مع القوانين المنطبقة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر القانون الإلزامي المنطبق في مكان التنفيذ ومكان تسجيل المستثمر (وكذلك قانون العقد واتفاق التحكيم). وأصبحت هذه القوانين تتضمن على نحو متزايد التزامات تتعلق بتغير المناخ؛ وصارت التشريعات واللوائح والاجتهادات القضائية الجديدة المتعلقة بتغير المناخ تتزايد باطراد.
- 9- إلا أن النطاق الحالي لاستعراض الأحكام الصادرة عن محاكم محلية لعدم تطبيق القانون ضيق ومحدود للغاية. وهذا أحد أعراض الأخذ بنهج قوي مؤيد للإنفاذ إزاء قرارات التحكيم، الذي تشجعه الأونسيترال. وهذا العزل أمر بالغ الأهمية لتسهيل الاستثمار واليقين. إلا أن هناك احتمالاً بحدوث تضارب في معايير القانون الدولي العام، ويجب ألا يصبح التحكيم وسيلة يستطيع المستثمرون من خلالها أن يتحايلوا على قوانين المناخ.
- 10- وثالثاً، يعد إصلاح تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (خلفاً للتحكيم التجاري الدولي) مجالاً يمكن إدراجه في برنامج العمل. ويوضح العمل المضطلع به مؤخراً بشأن تحديث معاهدة ميثاق الطاقة مستوى القلق المحيط بحماية الاستثمار في الأنشطة ذات الانبعاثات الكربونية العالية التي تعكف حكومات الدول بشكل متزايد على التخلص منها تدريجياً في سياق تنفيذها لالتزاماتها بموجب اتفاق باريس.
- 11- ويمكن القول إن هذه العملية لم تكتشف بالكامل فرصة الاستفادة من تشجيع الاستثمار وحمايته وتيسيره بغرض زيادة الاستثمارات اللازمة في البنى التحتية للطاقة ذات الانبعاثات الكربونية المنخفضة، وكذلك الاستثمار المتناسب والضروري بنفس القدر في التخلص التدريجي من البنى التحتية القائمة للطاقة. وهذا يشكل ثغرة يمكن للأونسيترال أن تواصل العمل بشأنها. وفي نهاية المطاف، قد تكون تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول قادرة على أداء دور رئيسي في التعامل مع هذه المسألة على نحو محسوب وموضوعي، مما يجسد بشكل صحيح التقاء القانون الدولي العام والخاص وتسوية معايير القانون الدولي العام المتضاربة.
- 12- ورابعاً، بالإضافة إلى العمل الجاري والصكوك الأساسية القائمة في إطار الأفرقة العاملة الأولى والثاني والثالث، يمكن لبرنامج العمل أيضاً أن ينظر في التطورات الإضافية في أنواع الأنشطة الاستثمارية التي تنسم بأهمية حاسمة للانتقال إلى صافي انبعاثات صفري. ويمكن أن تنظر مجالات جديدة في دور القانون الخاص فيما يلي:

- (أ) مواءمة تدفقات التمويل باستخدام نماذج التمويل العام والخاص المختلفة؛
- (ب) وضع/تنفيذ معايير محاسبة الكربون على نطاق البنى التحتية للمشاريع؛
- (ج) تنظيم تخصيص العناصر المعدنية والفلزات الحرجة واستخراجها ومعالجتها؛
- (د) التعجيل بتبادل التكنولوجيا المتصلة بتغير المناخ من خلال وضع اتفاقات ترخيص نموذجية تنص على تصنيف التكنولوجيا "الأساسية للمناخ"، ووضع صيغة للتسعير (عادلة ومعقولة وغير تمييزية، مثلاً)، وآليات لتسوية المنازعات مصممة بشكل ملائم وتوفر الخبرة والكفاءة؛
- (هـ) دراسة هياكل ملكية الاستثمارات التي تسمح بالتمثيل الملائم للمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية في قرارات الحوكمة؛ و/أو
- (و) النظر في قوانين الإعسار وتأثير المسؤولية المتصلة بتغير المناخ في إجراءات الإعسار عبر الوطنية (الفريق العامل الخامس).
- 13- خامساً، تركز المذكرة (ألف-10 إلى ألف-34) في المقام الأول على تداول حقوق إطلاق الانبعاثات الكربونية (الفريق العامل الثاني والفريق العامل الرابع). ويوافق تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري على أن القانون الخاص له دور هام في تنظيم العقود والقواعد والتوجيهات خلال دورة حياة توليد وحدات أرصدة الكربون واعتمادها وتداولها وسحبها (على النحو الذي عرضه على الأونسيترال في عام 2021). ويعد تعويض الكربون بالفعل أحد العناصر الهامة في عملية الانتقال.
- 14- إلا أن تنفيذ الانتقال لتحقيق هدف اتفاق باريس المتمثل في تخفيف آثار تغير المناخ يستلزم أولاً وقبل كل شيء الحد من غازات الدفيئة. ويستلزم الانتقال الناجح الاستثمار في جانبين من جوانب الحد من غازات الدفيئة هما: '1' زيادة نظم الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية ذات الانبعاثات المنخفضة من غازات الدفيئة؛ و'2' التخفيض التدريجي للنظم الحالية ذات الانبعاثات العالية من غازات الدفيئة (والتخلص التام منها في نهاية المطاف). ويعد تعويض غازات الدفيئة واحتجازها وإزالتها إجراءات ثانوية (ومؤقتة) حيثما يكون تحقيق التخفيض غير ممكناً بعد.
- 15- ويندرج تداول حقوق إطلاق الانبعاثات الكربونية ضمن أدوات وآليات قائمة مختلفة:
- (أ) تعتمد المادة 6 من اتفاق باريس معايير محاسبية معينة للدول الأطراف لتعويض انبعاثات غازات الدفيئة الخاصة بها حتى تقي بمساهماتها المحددة وطنياً، مما يسمح بالتداول من دولة إلى أخرى وبيع بعض التداول الإضافي من الدول إلى أطراف من غير الدول؛
- (ب) قد تتخذ القوانين الوطنية آليات لتسعير الكربون في شكل ضرائب محلية، وإعانات أو حوافز مباشرة أو غير مباشرة (بما في ذلك آليات تسوية رسوم انبعاثات الكربون على الواردات ((CBAM)، وبرامج تداول الانبعاثات. وقد تسمح برامج تداول الانبعاثات بأرصدة الكربون التعويضية وتداول الأرصدة التعويضية؛
- (ج) ينشئ القانون الخاص (العقود والقواعد والبروتوكولات الطوعية) أسواق الكربون الطوعية ويحكمها، وهي أسواق تعمل بتوافق آراء الأطراف الخاصة، وهي مستقلة إلى حد كبير عن المادة 6 وعن آليات تسعير الكربون المحلية (الضرائب وبرامج تداول الانبعاثات). وحتى الوقت الراهن، ما زالت أسواق الكربون الطوعية غير خاضعة للتنظيم وتخضع بالكامل للإنفاذ الخاص من خلال العقود واختيار إجراءات التحكيم أو المحاكم.
- 16- وقد أثارت سوق الكربون الطوعية شواغل تتعلق بالنزاهة فيما يتعلق باعتماد المشاريع ومزاعم المستخدمين باستيفاء الالتزامات الطوعية لخفض انبعاثات غازات الدفيئة، على السواء. ومؤخراً، نشر مجلس تعزيز النزاهة لأسواق الكربون الطوعية (ICVCM)، المعروف سابقاً باسم فرقة العمل المعنية بتوسيع نطاق أسواق الكربون الطوعية

(TSVCM)، المشار إليه في المذكرة (ألف-13)، مبادئ الكربون الأساسية (Core Carbon Principles) لتنظيم الاعتماد (<https://icvcm.org>). وأصدرت مبادرة أسواق الكربون الطوعية (VCM) معايير وإرشادات بشأن ما يزعم المستخدمون أنهم حققوه بغرض تنظيم مزاعم المستخدمين (<https://vcmintegrity.org>). ولم يتناول أيّ منهما مسائل توحيد الشروط التعاقدية لدورة وحدة الكربون من البداية إلى النهاية و/أو القانون المنطبق عليها و/أو تسوية المنازعات بشأنها. والأونسيترال مؤهلة جيدا للنظر في هذه جوانب، على النحو المقترح في المذكرة (ألف-22) التي أشارت إلى "مجموعة من الحقوق التعاقدية المحددة".

17- سادسا، بخلاف إمكانية تطبيق القانون الداخلي المنطبق على إنفاذ الحقوق والالتزامات بموجب القانون الخاص (أساسا بموجب اتفاقات الاستثمار)، لا يرى تحالف المحامين من أجل صافي انبعاثات صفري حاليا أن النظم الوطنية للإبلاغ وتحديد الأهداف والامتثال فيما يتعلق بالانبعاثات الكربون، وفقا لتوصيات فرقة العمل المعنية بالإفصاحات المالية المتصلة بالمناخ أو ما شابهها، تمثل مجالا واضحا للعمل بالنسبة للأونسيترال. فهذه كلها بالفعل موضوع عدد لا بأس به من مسارات العمل والمبادرات، وتُخصّص لها موارد كبيرة من خلال منندييات أخرى، من بينها منصة "السباق لبلوغ مستوى انبعاثات صفري" (Race to Zero) التابعة للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، وهيئة جديدة لوضع المعايير تابعة للمجلس الدولي لمعايير الاستدامة، وأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

18- وختاما، يتسم وضع برنامج عمل للأونسيترال بشأن التخفيف من آثار تغير المناخ (انتقال الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية إلى صافي انبعاثات صفري) والتكيف معه والقدرة على مواجهته، بأهمية بالغة وملحة بشكل متزايد. ولالأونسيترال دور واضح في تيسير الاستثمار الخاص والتجارة وفقا للقوانين الخاصة والصكوك القانونية الموحدة والمتسقة.

19- وفي ضوء هذه المذكرة التكميلية، لعل اللجنة تود أيضا أن تنتظر فيما يلي:

- (أ) ما إذا كان خيارا صائبا ألا تقوم، على أقل تقدير، بإجراء تقييم دقيق وشامل لجميع صكوك الأونسيترال القائمة التي تؤثر أو يحتمل أن تؤثر على التجارة والاستثمار الدوليين في مجالات الطاقة والبنى التحتية واستخدام الأراضي والنظم الصناعية اللازمة للانتقال إلى صافي الانبعاثات الصفري؛
- (ب) نطاق العمل المتعلق بالصكوك والأنشطة القائمة (مثل الأنشطة الاستثمارية في مجال خفض انبعاثات الكربون ومواءمة صكوك الأونسيترال القائمة من أجل تعزيز وتيسير ذلك المسار الحاسم الأهمية)؛
- (ج) نطاق العمل الإضافي المتعلق بالصكوك أو الأنشطة الجديدة المحتملة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، وضع إرشادات جديدة) ووضع عملية للإبلاغ عن التوصيات بتحديد أولويات العمل الإضافي؛

(د) الجدول الزمني للتقييم الشامل وتقديم التقرير والتوصيات المتعلقة بالأنشطة والصكوك القائمة والجديدة.

20- وقد أجريت أمانة وأعضاء تحالف المحامين بحثا وتحليلات بشأن دور القانون الاقتصادي الدولي، ولا سيما فيما يتعلق بالنقاء القانون الدولي العام والقانون الدولي الخاص في الانتقال العالمي إلى صافي الانبعاثات الصفري. ويظل تحالف المحامين في خدمة اللجنة والأمانة وهو يشجعها على النظر بجدية في برنامج العمل الجديد البالغ الأهمية هذا.

باء - مركز بحوث القانون الدولي والمقارن

[الأصل: بالروسية]

[2 أيار/مايو 2022]

1- منذ عام 2020، عكفت الأونسيترال على دراسة جوانب القانون الخاص المتعلقة بتأثير تغير المناخ على الأنشطة الاستثمارية والتجارية للشركات من منظورين:

(أ) سبل مواءمة نصوص الأونسيترال القائمة مع أهداف التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه والقدرة على مواجهته؛

(ب) ما إذا كان يمكن للأونسيترال أن تضطلع بمزيد من العمل لتيسير تحقيق تلك الأهداف بتنفيذ نصوصها القائمة أو بصوغ نصوص جديدة.

2- ومن بين المسائل المستبانة في الوثيقتين A/CN.9/1120 و A/CN.9/1120/Add.1 اللتين أعدتهما أمانة الأونسيترال، والتي يمكن النظر فيها، مسألتا تعريف الطبيعة القانونية لموجودات الكربون ووضع قواعد متسقة/موحدة لتشغيل أسواق الكربون بصورة فعالة، بما في ذلك تشغيلها عبر الحدود، بغية تحقيق أهداف اتفاق باريس.

3- وقد أعدت هذه المذكرة لاستكمال وثيقتي أمانة الأونسيترال الأنفتي الذكر، وهي مكرسة لتحليل التنظيم القانوني للطبيعة القانونية لموجودات الكربون وأسواق الكربون الناشئة في البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية (على سبيل المثال، الاتحاد الروسي وجمهورية بيلاروس وجمهورية كازاخستان) في سياق النهج العالمية المتبعة، ولتناول المسائل المتعلقة بمواءمة هذا التنظيم في إطار الاتحاد.

4- وتجسد التعليقات الواردة في هذه الوثيقة الرأي الخبير لمركز أبحاث القانون الدولي والمقارن، بصفته مراقبا لدى الأونسيترال، ويمكن أن تستخدم في أعمال أخرى تضطلع بها أمانة الأونسيترال بشأن مواءمة النهج الدولية إزاء تداول موجودات الكربون.

المصطلحات

5- لم توضع بعد مجموعة واحدة منسقة من المصطلحات للاستخدام الشامل فيما يتعلق بأي موجودات كربونية (وهي أي نوع من المكافئ القابل للتداول لخفض (أو منع) غازات الدفيئة و/أو زيادة إزالتها، معبرا عنه بكمية من غازات الدفيئة تعادل طنا واحدا من ثاني أكسيد الكربون).

6- وفي العالم الناطق بالإنكليزية، يستخدم مصطلح "أرصدة الكربون" (carbon credits) عادة للإشارة إلى موجودات الكربون (التي تنشأ وتتداول في ما يسمى بالأسواق "الخاضعة للتنظيم" (regulated) وما يسمى بالأسواق "الطوعية" (voluntary)).

7- ولم توضع بعد ترجمة موحدة لذلك المصطلح بالروسية. وكثيرا ما يترجم المصطلح على أنه "أرصدة الكربون" (carbon credits) و"موجودات الكربون" (carbon assets)، ضمن ترجمات مختلفة أخرى. وأحيانا يترجم مصطلح "أرصدة الكربون" بالروسية بعبارة "حصص الكربون" (carbon quotas) (ترد هذه الترجمة في بعض وثائق الأونسيترال بالروسية).

8- إلا أنه من غير الملائم أن يترجم مصطلح "أرصدة الكربون" بعبارة "حصص الكربون" وأن تستخدم تلك الترجمة كمصطلح شامل يضم كامل نطاق موجودات الكربون، وذلك لأن (أ) مصطلح "الأرصدة" في السياق المعني لا يمكن ترجمته إلى اللغة الروسية بكلمة "حصص"؛ و(ب) هذا يتسبب في خلط لا داعي له بين المصطلح ومعناه

وبين المصطلح - المنصوص عليه بموجب القانون الروسي - "حصة انبعاثات غازات الدفيئة" ("الحصة") ومعناه (المعنى المحدد إدارياً للحد الأقصى لانبعاثات غازات الدفيئة، وهو شيء لا يمكن تداوله).

9- وفي هذا الصدد، ولأغراض هذه المذكرة، يستخدم مصطلح "موجودات الكربون" (carbon assets) للإشارة إلى كل من: (أ) موجودات الكربون التي تنشأ وتُتداول في ما يسمى بالأسواق "الخاضعة للتنظيم" (يشار إليها عادة باسم "أنصبة الانبعاثات" (emission allowances) في سياق التنظيم الدولي وفي المؤلفات المنشورة، في حين يبدو أن أدق مكافئ لذلك المصطلح باللغة الروسية هو "تصاريح الانبعاثات" (emission permits)؛ (ب) موجودات الكربون التي تنشأ وتُتداول في ما يسمى بالأسواق "الطوعية" (في سياق التنظيم الدولي وفي المؤلفات المنشورة بالإنكليزية، تعرّف هذه الموجودات عادة بأنها "أرصدة تعويضية" (offset credits) أو "وحدات تعويضية" (offsets)). ويبدو أن أدق مكافئ لهذا المصطلح بالروسية هو "وحدات تعويض الكربون" (carbon offsets) (بدلاً من المصطلح "компенсационные квоты") ومعناها حرفياً "الحصص التعويضية" (compensatory quotas)، الذي يرد في وثائق الأونسيتال بالروسية).

10- وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أن مصطلحي "تصاريح الانبعاثات" و"تعويض الكربون" عامان، وتبعا للتشريع الوطني المعني، قد يكون اسم موجود كربوني معيّن هو في حقيقته تصريح انبعاثات أو وحدة تعويض كربون، اسماً مختلفاً.

الاتحاد الروسي

11- في الاتحاد الروسي، تستحدث الفقرة 9 من المادة 2 من القانون الاتحادي رقم 296 المؤرخ 2 تموز/يوليه 2021 بشأن الحد من انبعاثات غازات الدفيئة مصطلح "وحدة الكربون". وتعرّف وحدة الكربون بأنها النتيجة المتحقق منها المنبثقة عن تنفيذ مشروع مناخي، معبرا عنها بكمية من غازات الدفيئة تعادل طناً واحداً من ثاني أكسيد الكربون. ويضع القانون الأسس لإيجاد بيئة قانونية لتنظيم خفض (منع) انبعاثات غازات الدفيئة (بما في ذلك ثاني أكسيد الكربون وعدد من الغازات الأخرى)، التي ترد بها قائمة محددة في التشريع الروسي، وتنظيم إزالتها بقر أكبر.

12- وعلاوة على ذلك، في أيلول/سبتمبر 2022، استُهل في الاتحاد الروسي مشروع تجريبي في الكيانات المكونة للاتحاد الروسي المشاركة لتحديد ما إذا أمكن خفض انبعاثات غازات الدفيئة من خلال استخدام آليات الحصص. وأُسند دور هام في المشروع إلى كيانات تجارية مستوفية لمعايير معينة وتتولد عن أنشطتها انبعاثات غازات الدفيئة عند مستوى محدد. ويشار إلى تلك الكيانات بمصطلح "المنظمات الإقليمية الخاضعة للتنظيم".

13- ويجري تنفيذ المشروع التجريبي في إطار القانون الاتحادي رقم 34 المؤرخ 6 آذار/مارس 2022 بشأن تنفيذ مشروع تجريبي للحد من انبعاثات غازات الدفيئة في كيانات معينة من الكيانات المكونة للاتحاد الروسي. ويسنّف هذا القانون بشأن تنظيم موجودات الكربون.

14- وتستحدث الفقرة 1 من المادة 2 من القانون الاتحادي رقم 34 مصطلح "حصة انبعاثات غازات الدفيئة" (أو "الحصة"). و"الحصة" تعني مستوى انبعاثات غازات الدفيئة المسموح به الذي يميز كمية تلك الانبعاثات، وهو محدد لمنظمة إقليمية خاضعة للتنظيم وفقاً للقانون الاتحادي رقم 34 من أجل تحديد أثر الكربون في أراضي الكيان المكون للاتحاد الروسي المشارك في المشروع التجريبي.

15- وينص القانون الاتحادي رقم 34 على أن أحد طرق استيفاء الحصص المحددة لمنظمة إقليمية خاضعة للتنظيم هي تعويض ما يسمى "وحدات استيفاء الحصص" (quota fulfilment units) التي تخص تلك المنظمة الإقليمية الخاضعة للتنظيم. و"وحدة استيفاء الحصص" تعني النتيجة المتحقق منها المنبثقة عن

استيفاء حصة مخصصة، معبرا عنها بالفرق بين الحصة المخصصة والكمية الفعلية لانبعاثات غازات الدفيئة، بما يعادل طنا واحدا من ثاني أكسيد الكربون.

16- والمشروع التجريبي هو عملية لاختبار نظام لتحديد سقف الانبعاثات وتداولها بهدف الحد من انبعاثات غازات الدفيئة. وبموجب هذا النظام، يمكن استيفاء الحصة المخصصة إداريا وفقا لإجراء محدد لكل منظمة إقليمية خاضعة للتنظيم، من خلال اتخاذ تدابير مباشرة تؤدي إلى خفض (منع) انبعاثات غازات الدفيئة أو إلى زيادة إزالتها، ومن خلال تعويض وحدات الكربون ووحدات استيفاء الحصص التي تحوزها المنظمة الإقليمية الخاضعة للتنظيم، على السواء.

جمهورية كازاخستان

17- يتسم تنظيم موجودات الكربون في جمهورية كازاخستان بخصائصه المميزة. وتنص الفقرة 1 من المادة 299 من قانون البيئة لجمهورية كازاخستان على مصطلح "وحدة الكربون". ويشير هذا المصطلح بشكل عام إلى النوعين التاليين من موجودات الكربون: "وحدات حصص الكربون" و"تعويض الكربون" (يمثل كل منهما ما يعادل طنا واحدا من ثاني أكسيد الكربون).

18- وخلافا للاتحاد الروسي حيث تنطبق الحصص مباشرة على شخص (منظمة إقليمية خاضعة للتنظيم)، تنطبق الحصص في جمهورية كازاخستان على مرفق يستوفي معايير معينة. و"المرفق" يعني مصدرا ثابتا لانبعاثات غازات الدفيئة أو عدة مصادر ثابتة لانبعاثات غازات الدفيئة متصلة بعملية تكنولوجية واحدة وكائنة في موقع صناعي واحد.

19- وأنشأت السلطة التنظيمية لجمهورية كازاخستان أيضا مصطلح "حصة الكربون"، الذي يعني الحجم الكمي لانبعاثات غازات الدفيئة القائمة على الحصص المقررة لمرفق خاضع لنظام الحصص لفترة صلاحية الخطة الوطنية لحصص الكربون والذي يقيد في الحساب الملانم لمشغل المرفق المعني في السجل الحكومي لوحدات الكربون.

20- وتعرف "وحدة حصص الكربون" بدورها بأنها وحدة كربون تستخدم لحساب حجم حصة الكربون.

21- وبموجب تشريعات جمهورية كازاخستان، يعني "تعويض الكربون" الانخفاض في انبعاثات غازات الدفيئة و (أو) الزيادة في عمليات إزالة غازات الدفيئة المحققة نتيجة أنشطة مضطلع بها في أي قطاع اقتصادي في جمهورية كازاخستان بهدف الحد من انبعاثات غازات الدفيئة و (أو) زيادة عمليات إزالة غازات الدفيئة.

22- وهكذا تنص تشريعات جمهورية كازاخستان على المصطلح العام "وحدة الكربون"، الذي يشمل جميع أنواع موجودات الكربون (وحدة حصص الكربون وتعويض الكربون). وفي المقابل، لا يوجد في الاتحاد الروسي مصطلح محدد قانونا يغطي جميع الأنواع الحالية من موجودات الكربون (بما في ذلك وحدات الكربون ووحدات استيفاء الحصص).

جمهورية بيلاروس

23- لا يوجد في تشريعات جمهورية بيلاروس قانون محدد ينظم منهجيا المسائل المتعلقة بموجودات الكربون. إلا أن هناك أدوات تنظيمية لها قوة القانون تتعلق بنوع معين من موجودات الكربون. ويرد تعريف لوحدات الكربون في الفقرة 2 من القرار رقم 4 المؤرخ 22 كانون الثاني/يناير 2007 الصادر عن وزارة الموارد الطبيعية وحماية البيئة في جمهورية بيلاروس، الذي تعتمد فيه توجيهها بشأن إجراءات إنشاء وتعهد سجل وطني لوحدات الكربون في جمهورية بيلاروس. ووفقا لذلك التعريف، يشمل المصطلح وحدات الإزالة، ووحدات خفض

الانبعاثات، ووحدة الكميات المخصصة، ووحدة خفض الانبعاثات المعتمدة وفق ما هو محدد في المقررات المتخذة في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

24- وتفسر تلك المصطلحات بالإحالة إلى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ومن ثم، فإن اللوائح ذات الصلة لا تتعلق إلا بالمسائل المتصلة بتنفيذ جمهورية بيلاروس لبروتوكول كيوتو وآلياته.

الطبيعة القانونية لموجودات الكربون

25- يتضح من الخبرات الدولية ومن تحليل وثيقتي الأونسيترال A/CN.9/1120 و A/CN.9/1120/Add.1 أن الطبيعة القانونية (والتصنيف القانوني عموماً) لموجودات الكربون تختلف من دولة إلى أخرى (على سبيل المثال، حتى على مستوى فرادى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي). ومن ثم فإن الطبيعة القانونية والتصنيف القانوني لموجودات الكربون داخل الدولة المعنية تحدهما أساساً التشريعات الوطنية.

26- ومع مراعاة اللوائح القائمة في فرادى البلدان، يمكن اعتبار ما يلي خصائص عالمية موضوعية لموجودات الكربون (وحدات الكربون ووحدة استيفاء الحصص، على حد سواء):

- (أ) طبيعتها غير الملموسة (أي أنه لا وجود لموجودات كربونية في صورة أشياء مادية منفصلة)؛
- (ب) إمكانية تداول موجودات الكربون (بما في ذلك نقلها من المالك إلى طرف ثالث وفقاً للإجراءات المقررة لهذا النقل، بما في ذلك تنفيذ المعاملات ذات الصلة في سجل خاص، ضمن أمور أخرى)؛
- (ج) النقطة الزمنية التي ينشأ فيها موجود الكربون (أي يتم تداوله) هي النقطة التي يقيد فيها، وفقاً للإجراء المعمول به، في حساب الكيان المعني في سجل خاص (على سبيل المثال، في الاتحاد الروسي، ستكون هذه النقطة الزمنية، في حالة وحدة استيفاء الحصص، هي النقطة التي يقيد فيها موجود الكربون لحساب المنظمة التنظيمية الإقليمية المعنية في سجل وحدات الكربون، وفي حالة وحدة الكربون، هي النقطة الزمنية التي تقيد فيها لحساب الكيان المنفذ للمشروع المناخي المعني في سجل وحدات الكربون).

27- وتتبع الجهات التنظيمية الوطنية نهجاً متبايناً لتحديد الطبيعة القانونية لموجودات الكربون. فعلى سبيل المثال، ترى بعض الدول أن تلك الموجودات تخضع للتنظيم بمقتضى القانون المدني، في حين ترى دول أخرى أنها تخضع للتنظيم بمقتضى القانون الإداري. وفي بعض الولايات القضائية، لا تخضع هذه المسألة للتنظيم المباشر على الإطلاق، ولا توجد ممارسة راسخة حتى الوقت الراهن.

التصنيف القانوني لموجودات الكربون في دول الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية

28- لا يوجد، حتى الوقت الراهن، نهج موحد لتحديد الطبيعة القانونية والتصنيف القانوني لموجودات الكربون في الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية. وتتناول هذه المسائل (والمسائل الأخرى المتصلة بتداول موجودات الكربون) في التشريعات الوطنية لكل دولة على حدة.

29- ومن شأن قيام الأونسيترال بوضع نهج موحد لتعريف الطبيعة القانونية لموجودات الكربون وقواعد موحدة لتداولها أن ييسر التبادل الفعال عبر الحدود لتلك الموجودات، داخل الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية وفي التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في الاتحاد والدول الأخرى، وسييسر في امتثال الهيكل الوطني لأسواق الكربون لاتفاق باريس.

الاتحاد الروسي

30- في التشريع الروسي، لا يوجد تعريف صريح للطبيعة القانونية لموجودات الكربون (وحدات الكربون ووحدة استيفاء الحصص). وقد أدى ذلك إلى نقاش بين الخبراء والجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في تداول موجودات الكربون.

31- وعلاوة على ذلك، فمن أجل تصنيف موجودات الكربون باعتبارها موضوع حقوق بموجب القانون المدني في الاتحاد الروسي، لا يكفي أن تصنف كـ"سلع" (كما حدث في بعض بلدان الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية). ويحدد التشريع المدني للاتحاد الروسي أنواعاً محددة من الأشياء التي تكون موضوع حقوق بموجب القانون المدني. وترد قائمة بهذه الأشياء في المادة 128 من القانون المدني للاتحاد الروسي؛ ولا تشير تلك القائمة إلى "السلع" كنوع منفصل من الأشياء التي تكون موضوع حقوق بموجب القانون المدني.

32- إلا أن القانون الاتحادي رقم 296 والقانون الاتحادي رقم 34، فضلاً عن الصكوك التنظيمية التي لها قوة القانون والتي اعتمدت وفقاً لهذين القانونين، تستخدم مصطلحات القانون المدني فيما يتعلق بموجودات الكربون (على سبيل المثال، تستخدم "المالك" و"الملكية" للإشارة إلى موجودات الكربون والحقوق في هذه الموجودات).

33- وإضافة إلى ذلك، يسمح التشريع الروسي بنقل موجودات الكربون (سواء النقل المباشر أم النقل من خلال التداول المنظم) من مالكيها إلى شخص آخر، وتنفذ عمليات النقل هذه وفقاً لتقدير مالك موجودات الكربون وحده. وفي مثل هذه الحالات، يشير العقد الموحد المبرم مع مشغل سجل وحدات الكربون صراحة إلى طبيعة المعاملات المتعلقة بموجودات الكربون من منظور القانون المدني (بتعريفها على أنها "عقد أو معاملة أخرى تُبرم وفقاً للقانون المدني للاتحاد الروسي لغرض نقل وحدات كربون و (أو) وحدات استيفاء الحصص").

34- ومن الأهمية بمكان أن يُسلط الضوء على أن المذكرة التفسيرية المصاحبة لمشروع نص القانون الاتحادي رقم 296 تجسد واقع أن واضعي مشروع القانون اعتبروا وحدات الكربون موضوعاً لحقوق بموجب القانون المدني - أي فئة جديدة من حقوق الملكية. والمذكرة التفسيرية نفسها ليست وثيقة ملزمة ولا تنشئ أي قواعد تنظيمية، ولكن يمكن أن تُستخدم (بما في ذلك من جانب الممارسين القانونيين) لتفسيرها.

35- وتبعاً لذلك، تعد موجودات الكربون في الاتحاد الروسي شيئاً قابلاً للتداول موضوعاً لحقوق بموجب القانون المدني. وسوف تتضح مع تطور الممارسة فئة الأشياء موضوع الحقوق بموجب القانون المدني التي تخصّص الجهات التنظيمية لموجودات الكربون في إطارها.

36- ومن الناحية الاقتصادية، يمكن أيضاً اعتبار موجودات الكربون في الاتحاد الروسي سلعة (أي صنف قابل للتداول). وفي إطار التعديلات التي تسهم في تطوير سوق الكربون، التي تعدها وزارة التنمية الاقتصادية في روسيا، يقترح إعفاء المعاملات التي تنطوي على وحدات الكربون ووحدة استيفاء الحصص من ضريبة القيمة المضافة.

37- وعلاوة على ذلك، تُتداول وحدات الكربون بالفعل في البورصة الوطنية للسلع، وإن كانت وحدة الكربون لا تعتبر رسمياً سلعة بالمعنى الوارد في الفقرة 1 (9) من المادة 2 من القانون الاتحادي رقم 325 المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 بشأن التجارة المنظمة.

38- وإضافة إلى ذلك، تنص وثيقة استراتيجية للمصرف المركزي بالاتحاد الروسي على أن موجودات الكربون عنصر مهم في تطوير السوق المالية. إلا أن هذا البيان لم يُصغ باستقاضة بعد (بما في ذلك من منظور التصنيف القانوني لموجودات الكربون).

جمهورية بيلاروس

39- لا تنظم تشريعات جمهورية بيلاروس مباشرة سوى تنفيذ المشاريع التي تُجرى في إطار بروتوكول كيوتو المضطلع بها في إقليم تلك الدولة. ولم تتخذ أي خطوات بعد لوضع أو توسيع نطاق اللوائح التنظيمية المتعلقة بموجودات الكربون في ضوء الظروف الحالية. وتبعاً لذلك، ما زالت مسألة طبيعة موجودات الكربون وتصنيفها القانوني في جمهورية بيلاروس دون حل.

40- إلا أن البورصة العالمية للسلع الأساسية في بيلاروس (شركة مساهمة مفتوحة)، وهي بورصة السلع الأساسية الوحيدة في جمهورية بيلاروس، تنظر حالياً في إمكانية تداول موجودات الكربون بنفس الطريقة التي يجري بها هذا التداول في الاتحاد الروسي.

41- ولا يوجد حالياً تشريع بشأن تداول موجودات الكربون في البورصات في جمهورية بيلاروس.

جمهورية كازاخستان

42- على الرغم من أن الطبيعة القانونية لموجودات الكربون غير محددة في جمهورية كازاخستان أيضاً، فإن وحدات الكربون يُعترف بها كسلعة بموجب إشارة مباشرة إليها في التشريع. فالفقرة 2 من قانون البيئة لجمهورية كازاخستان تنص على أن وحدة الكربون (وحدة حصص الكربون أو وحدة تعويض الكربون) هي سلعة يمكن تداولها فيما بين الجهات الفاعلة في سوق الكربون في جمهورية كازاخستان وفقاً لقانون البيئة.

43- ويجري تداول وحدات الكربون في كازاخستان من خلال بورصة بحر قزوين للسلع، وهي شركة مساهمة.

44- وهكذا، من وجهة نظر اقتصادية، في الاتحاد الروسي وجمهورية كازاخستان، تعد وحدة الكربون أساساً سلعة قابلة للتداول. أما في جمهورية بيلاروس، فلا يوجد تشريع أو ممارسة راسخة فيما يتعلق بموجودات الكربون وتداولها (خارج إطار بروتوكول كيوتو).

45- إلا أن تشريعات دول الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية تبين أن موجودات الكربون حالياً، من حيث تصنيفها القانوني، لا تعتبرها الجهات المنظمة صكوكاً مالية، وهي تباع (أو من المقرر أن تباع) في بورصات السلع الأساسية.

مواءمة النهج الوطنية على مستوى الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية

46- يتسم التنظيم في الدول الأعضاء الرئيسية في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية بخصائصه المميزة (بما في ذلك ما يتعلق بالمصطلحات المستخدمة وآليات تداول موجودات الكربون بوجه عام، على السواء). وكخطوات أولية نحو التنسيق التنظيمي، من الأهمية بمكان أن يُنشأ إطار قانوني موحد على مستوى الاتحاد - يستند إلى المعايير الدولية وتوصيات الأونسيرال المحتملة في هذا المجال - لضمان إمكانية استخدام المصطلحات استخداماً ملائماً ومتسقاً.

47- وجار اتخاذ بعض الخطوات في هذا الصدد، بما أن الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية أطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس. وفي عام 2021، أنشئ فريق عامل رفيع المستوى مهمته إعداد مقترحات لمواءمة مواقف الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية في إطار جدول أعمال المناخ.

48- وفي نهاية تموز/يوليه 2022، توصل الفريق العامل إلى اتفاق عام بشأن مجموعة أولية من التدابير للاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية في إطار جدول أعمال المناخ. وتتص تلك الوثيقة على تنسيق

جهود الدول الأعضاء في الاتحاد في سبعة مجالات. ويتمثل أحد المجالات الهامة في إنشاء آليات مشتركة سوقية وغير سوقية لتنظيم الكربون.

49- وتُغطى أيضاً بعض جوانب تنظيم المناخ في وثيقة "المجالات الاستراتيجية لتطوير التكامل الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية حتى عام 2025"، وهي وثيقة تنص على تنفيذ سياسة منسقة بشأن تنظيم الكربون.

50- وفي كانون الثاني/يناير 2023، اعتُمد في ختام اجتماع للفريق العامل تصنيف نموذجي أعدته اللجنة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية مع المؤسسة الوطنية للتنمية الاقتصادية في الاتحاد الروسي (VEB.RF) ومركز التمويل الأخضر التابع لمركز أستانا المالي الدولي، وهما المطوران الوطنيان للتصنيفات في الاتحاد الروسي وكازاخستان. ويتمثل الهدف من وضع معايير للمشاريع الخضراء في الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية في تعزيز وتنسيق النهج التي تتبعها تلك الدول كجزء من التطوير المنهجي لأدوات التمويل الأخضر داخل الاتحاد، وضمان حرية حركة رأس المال. ويمكن استخدام هذه المعايير كأساس لوضع أو تحديث التصنيفات الوطنية. ومن أجل تحديد المعايير، تم تحليل أفضل الممارسات العالمية وروعت النهج الوطنية لتحقيق الأهداف المناخية، مما كفل مواءمة الوثيقة بشكل وثيق مع المعايير الدولية الأخرى.

51- وإضافة إلى ذلك، وخلال اجتماع مائدة مستديرة بشأن السياسات المناخية في منطقة بحر قزوين، وبالمثل في حلقة دراسية عن جدول أعمال المناخ للاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية، وُجه الانتباه إلى ضرورة تمكين الحوار بشأن إنشاء أسواق للكربون. وتحقيقاً لتلك الغاية، من الأهمية بمكان أن تتفق الدول الأعضاء في الاتحاد على معايير مشتركة، وأن تضع نظاماً للتحقق ولاعتماد المنظمات التي ستجري هذا التحقق، وأن تحدد آليات للاعتراف المتبادل. وبناء على ذلك، من المقرر أن تُعدّ وثيقة تحدد المجالات الرئيسية للتعاون الاقتصادي في إطار جدول أعمال المناخ.

52- وستمكن عمليات المواءمة في إطار الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية من مراعاة الخصائص الوطنية المحددة لتنظيم الكربون فيفرادى البلدان وضمان اتباع نهج منسقة إزاء المصطلحات المستخدمة وتفسير المصطلحات، فضلاً عن الاعتراف المتبادل بموجودات الكربون.